



الجمهورية العربية السورية

الجريدة الرسمية

الجزء الأول

النصوص التشريعية والتنظيمية والتفسيرية
يصدر هذا الجزء في يوم الأربعاء من كل أسبوع

المراجعة في كل ما يتعلق بالجريدة الرسمية يجزأها تكون مع: مديرية المطبعة والجريدة الرسمية

دمشق- دوار كفرسوسة - شارع محمد عمر الواقي هاتف ٢٢١٥٨٥١-٢٢١٥٨٥٢

٢٢٢٦٥٢٧: فاكس ٢١٣٠٥١٠ - ٢٢١٥٨٥٣

أجور نشر الإعلانات		بدل الاشتراك لعام ٢٠٢٦	
ليرة سورية		الجزء الأول الجزء الثاني	
	ل.س	ل.س	ل.س
الحد الأدنى لأجرة كل إعلان	٤٠٠	وزارات - شركات - مؤسسات - أفراد	١٥٠٦٠
أجرة نشر كل سطر مؤلف من ١٣ كلمة	٢٠	قيمة العدد	٢٩٠
ويعتبر كل من العنوان والتوقيع والتاريخ سطرا كاملا في		أجور بريد	٩٣٦
حال ورودها غير متوازية أفقيا		قيمة النسخة (PDF)	١٥٠٦٠
يعتبر جزء السطر سطرا كاملا		الفهرس العام للجزء الأول	-
إذا تجاوزت مساحة الإعلان سواء كان أسطرا أو رواسم أو كليشات		قيمة اشتراك أي سنة سابقة	
٨٠% من الصفحة يعتبر صفحة كاملة وتحدد أجورها ب ٦٠٠ ل.س		الجزء الأول الجزء الثاني	
يضاف إلى هذه الأجور ١٠ ليرة سورية أجور البريد المضمون		ل.س	ل.س
لكل إعلان يرسل إلى صاحبه في البريد		وزارات - شركات - مؤسسات - أفراد	١٢٣٥٠
(الاسعار بالعملة السورية الجديدة)		قيمة النسخة (PDF)	١٢٣٥٠
		قيمة العدد	٢٩٠
		أجور بريد	٩٣٦

الخلاصة	النصوص		رقم الصفحة
	تاريخها	رقمها	
<u>مصرف سورية المركزي</u>			
<u>الحاكم</u> استبدال العملة القديمة من فئات /٥٠٠-٢٠٠-١٠٠-٥٠/ ليرة سورية قديمة من جميع الإصدارات	٢٠٢٦/٢/١٧	ح/٢١٥	١٠٤

مصرف سورية المركزي

الحاكم

قرار رقم /٢١٥/ ح

بموجب القرار رقم /٢١٥/ ح

تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٧

المادة /١/: تستبدل فئات العملة القديمة التالية خلال مهل الاستبدال المنصوص عليها في المادة ٣ من المرسوم رقم ٢٩٣ لعام ٢٠٢٥:

• فئة ٥٠٠ ليرة سورية قديمة من جميع الإصدارات.

• فئة ٢٠٠ ليرة سورية قديمة من جميع الإصدارات.

• فئة ١٠٠ ليرة سورية قديمة من جميع الإصدارات.

• فئة ٥٠ ليرة سورية قديمة من جميع الإصدارات.

المادة /٢/: يراعى عند تطبيق أحكام المادة /١/ أعلاه ألا يقل عدد القطع المستبدلة من أي فئة من الفئات المحددة عن مئة قطعة نقدية من ذات الفئة.

المادة /٣/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

المادة /٤/: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعتبر نافذاً من تاريخ نشره.